القضاء في العهد الناصري

القضاء في الدول الديمقراطية

في كل بلاد العالم الديمقراطية هناك نوعان من المحاكم : محاكم مدنية ينظر القضايا فيها قضاة مدنيون يطبقون فيها القانون المدني للبلد على ما يعرض عليهم من قضايا مدنية .

وهناك نوع آخر من المحاكم هي المحاكم العسكرية ينظر القضايا فيها قضاة عسكريون يطبقون فيها قوانين خاصة لا علاقة لها بالقانون المدني للبلد .

ويعد من حقوق المواطن التي كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

١- كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة.

٢- لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه عن أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون. لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً .

٣- لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنيّاً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

٤- كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه. [١]

([١]) نقلا عن موقع الأمم المتحدة في إدارة شئون الإعلام على الإنترنت .

دستور٥٦ والقضاء العسكري

جاء في دستور ١٩٥٦ المستفتى عليه من الشعب في مادته التاسعة : " القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأي سلطة التدخل في القضايا أو في شئون العدالة ، وتصدر الأحكام وتنفذ باسم الأمة والقضاة غير قابلين للعزل وينظم القانون ترتيب المحاكم العسكرية وبيان اختصاصها " .

وهذه المادة العجيبة في الدستور تجعل من حق رئيس الجمهورية تشكيل محاكم عسكرية للنظر في قضايا مدنية ضاربة بحقوق الإنسان عرض الحائط .

وبهذا أصبح هناك محكمتان للنظر في القضايا المدنية : محكمة مدنية طبيعية للنظر في قضايا المدنيين التي لا تمس أمن النظام الحاكم أو سياسته ويطبق فيها القضاةُ الطبيعيون القانونَ المدني للبلاد الذي يؤمِّن له الضمانات الضرورية للدفاع عنه أثناء التحقيق معه ، ومحاكمته وإذا حكم عليه حكماً ابتدائيّاً يحق لمحامي المتهم الاستئناف على الحكم الابتدائي الصادر ضد موكله ، كما أن له حق النقض إلى آخر ما هنالك من إجراءات تضمن حقوق المتهم وعدالة الحكم ، وفي كل هذه المراحل يكون المتهم بريئاً – فلا إهانة ولا تعذيب ولا إكراه – حتى تثبت إدانته .

أما المحاكم العسكرية الاستثنائية فيشكلها الرئيس – بمعرفته – للنظر في القضايا التي تمس أمن النظام الحاكم أو سياسته ويطبق فيها العسكريون المُعَيَّنون من قِبَل رئيس الجمهورية ما يشاء من قرارات يحفظ بها نظامه وسياسته وهي أحكام مُقدَّسة لا يجوز الطعن فيها ولا الاستئناف ، والبريء في هذه المحاكم العسكرية متهم وإن ثبتت براءته !!

ويقول أحمد حمروش : " التطهير لم يقترب من القضاء طوال عهد الثورة ، وحادث الاعتداء على السنهوري رئيس مجلس الدولة كان دائماً بمثابة النور الأحمر الذي يحذر منه اعتداء جديد ، والقضايا التي كانت تحتاج إلى رؤية وأحكام سياسية – من

وجهة نظر الثورة – أوكلت إلى محاكم خاصة رأسها بعض أعضاء مجلس قيادة الثورة مثل : محكمة الثورة برئاسة عبد اللطيف بغدادي ، وعضوية السادات وحسن إبراهيم ، ومحكمة الشعب لمحاكمة الإخوان المسلمين برئاسة جمال سالم وعضوية أنور السادات وحسين الشافعي ، ثم المحاكم العسكرية التي حاكمت الشيوعيين وغيرهم من السياسيين ورأسها ضباط الجيش كان أشهرها الفريق محمد فؤاد الدجوي " [١]

المسئول عن الاعتداء على رئيس مجلس الدولة والدافع من ورائه

يقول فتحي رضوان (وزير الدولة ثم وزير الإرشاد القومي في بداية ثورة يوليو حتى ١٩٥٨) : " جاءت أنباء زحف مظاهرة إلى دار مجلس الدولة ، وأن المتظاهرين أحاطوا بالدار ويمنعون من فيها من الخروج وعلى رأسهم عبد الرزاق السنهوري .. وقد سمعنا أن المظاهرة يقودها ضابط مخابرات يدعى حسين عرفة ، وأن السبب في هذه المظاهرة ، وفي اتجاه المظاهرين إلى مجلس الدولة هو نبأ نشر في جريدة الأخبار بأن الجمعية العمومية لمجلس الدولة انعقدت لتنظر في الشئون العامة ، وتسربت إلى الناس إشاعة أن المجلس سيصدر قرارات تؤيد عودة الحياة النيابية ، ورجوع الضباط إلى ثكناتهم .

ولقد كذَّب كثيرون ممن كتبوا عن هذه الواقعة ، هذه الإشاعة ، وقالوا أن مصدر هذه الإشاعة هو مجلس قيادة الثورة ؛ ليتخذ منها ذريعة لضرب السنهوري ، والاعتداء على مجلس الدولة كصورة من صور التأديب للقضاء والقضاة ، والمؤسسات التي قد تقف في وجه الثورة " [٢]

ويروي سليمان حافظ اتهام السنهوري ، جمال عبد الناصر بأنه وراء هذا الاعتداء فيقول : " فقد حملت ظروف حال السنهوري على نسبة التدبير إلى جمال عبد الناصر وصحبه ،واستبعدت أن يكون ذلك منهم لانعدام الباعث من جهتهم " [٣] .

([1]) أحمد جمروش : ثورة ٢٣ يوليه " ج٢ مرجع سابق ص ٣٧٦، ٣٧٧ .
([2]) فتحي رضوان " ٧٢ شهراً مع عبد الناصر " كتاب الحرية ص ٤٨ .
([3]) سليمان حافظ " ذكرياتي عن الثورة " دار الشروق ص ١٢٩ .

ولا يلبث سليمان حافظ أن يتأكد من صدق اتهام السنهوري عبد الناصر ، كما يعرف سبب اعتداء عبد الناصر على السنهوري : " أما سبب الاعتداء فيقول سليمان حافظ : " بعد وقوع الحادث بحوالي سنة ونصف السنة ضمني مجلس تناول فيه قصة الاعتداء على وأسبابه ، وإذا بأحد الحاضرين يفاجئني بقوله : " إنني المتسبب فيما وقع من اعتداء على السنهوري . قلت مندهشا : وكيف ؟! قال بترشيحك إياه رئيساً للوزارة المدنية إبان التسوية التي اقترحتها أنت والعمري على نجيب وأصحابه . فازددت دهشة لوقوفه على أمر لا يعلم به إلا القليل ، وانتهزت فرصة أخرى فسألته على حدة من أين له العلم على بذلك الأمر ، قال من صديق حميم لمحمد أبو نصير وزير التجارة والصناعة – وصلته معروفة بجمال عبد الناصر – إذ سمع هذا الصديق يتحدث مرة بخصوص الاعتداء ، ويلتمس له بعض العذر من ترشيحي السنهوري لرياسة الوزارة في تلك الظروف الدقيقة التي امتلأت فيها النفوس بالشكوك والريب والتوجس مما قد يكون مبيتاً لها من كيد ، ثم من ضابط على صلة وثيقة بعبد الناصر تكرر منه الحديث في هذا المعنى .

أفيكون عبد الناصر قد عرف بما دبر للسنهوري من شر وتعمَّد أن يخلِّي ما بينه وبين المعتدين إن لم يكن قد اشترك في التدبير ؟ إنه لجدير بي بعد ذلك ألا أبقى مطمئناً إلى رأي السابق " [1]

وكان عبد الناصر راغباً في تولي رئاسة الوزارة وسعيه الحثيث من أجل ذلك وهو ما تمَّ له بعد ذلك .

مشهد من المحاكم العسكرية في العهد الناصري

ودونك صورة من صور هذه المحاكم العسكرية يرويها لنا شاهد عيان هو د. رفعت السعيد المعروف بإيمانه بالتجربة الناصرية : " كانت القاعة ممتلئة بالناس ، أناس

([1]) سليمان حافظ " ذكرياتي عن الثورة " دار الشروق ص ١٣٠ .

كثيرون ، الأكثرية مخبرون وهناك أيضاً عائلاتنا وفضوليون ، وصحفيون ، ورفاق لنا أتوا ليمنحونا بعض الشجاعة أو ليستمدوا منا بعض الإلهام، ومحامٍ أوربي حضر من فرنسا ليراقب إجراءات المحاكمة ، ومحامون كثيرون احترفوا عملية الدفاع السياسي كمهنة مربحة ، وإن كانوا يعرفون النتيجة مقدَّماً ، فلا فائدة من أية دراسة ، فلا قضاة يهتمون بالقانون، لأنهم مجرد منتقمين سياسيين ، ولا المتهمون يهتمون بالقانون أيضاً فهم مجرد مدافعين سياسيين .

صرخ الحاجب : محكمة ، ووقف الجميع ، ودخل القضاة : الفريق هلال قائد سلاح المدفعية ، واثنان من الضباط ومدَّعٍ عسكري .

وفجع القاضي – رغم عسكريته – من هول المفاجأة ، كان يتوقع أي شيء إلا أن يفتتح جلسات محكمته بهذا المشهد الدامي ، المتهمون جميعاً مضروبون ضرباً مبرحاً بدت آثاره جروحاً ودماء وجبائر وأربطة تلفهم جميعاً تقريباً ، واحمرَّ وجه الرجل.

وارتفعت يد ملفوفة بجبيرتين من الخشب وكومة من القطن الطبي والشاش، ودون أن يأذن القاضي ، انطلق صاحب الذراع المكسورة ليتحدث عن عدوان وحشي وقع على المتهمين في السجن قبل حضورهم للمحاكمة، كان عدوان مأمور السجن علينا محيراً ، لا أحد يعرف لماذا ؟ ربما لأنه أحس أن الحكومة تكرهنا فأراد أن يتقرَّب منها فكانت الكارثة أن أرسل إلى جلسة المحاكمة العلنية (والجلسة الأولى هي وحدها الجلسة العلنية دائماً) مجموعة من المصابين لا مكان لهم إلا المستشفى ، كانت فضيحة أمام الصحفيين والعائلات والمحامي الفرنسي . فقط لو انتظر هذا المأمور الغبي حتى تبدأ الجلسات السرية ، لما أحس أحد ولما غضب منه رؤساؤه ، وظل سيادة الفريق مرتبكاً أمام الطلقات التي دوَّى بها صوت صاحب الذراع المكسورة، وساد الارتباك ، ومال المدعي العسكري على عضو اليمين ومال عضو اليمين على سيادة الفريق هامساً، وفتح الله على الفريق بعبارة "رُفعت الجلسة" نطقها متعثرة ثم انطلق هو أيضاً متعثراً وترك القاعة وخلفه بقية الضباط .

وعاد من جديد ليعلن سرية المحاكمة وأخليت القاعة وطرد المحامي الفرنسي بقرار من المحكمة ، وبدأت المهزلة .

والسيد الفريق لم يكن يعرف من القانون شيئاً ، وهو حتى لم يجهد نفسه ليعرف أوليات القواعد القانونية التي يعرفها رجل الشارع المستنير .

وخفَّ واحد من المحامين التقليديين ليحاور المحكمة حول تكييف التهمة ولماذا هي جناية وليست جنحة ؟ وتفلسف الفريق : " أية جناية وجنحة هي جريمة وخلاص " ، والتقط المحامي الخيط ، فقد أدرك أن الفريق يجهل أبسط أوليات القانون ، واستمرَّ في المحاورة " جناية أم جنحة ؟ " وثار الفريق : " معرفش اسأل المدعي " ، وجاء الدور على المحامين والمتهمين وحتى الحراس لكي يضحكوا .

وهكذا مضت المحاكمة في مناخ امتزجت فيه المأساة بالكوميديا حتى كانت الضربة القاضية عندما دلف محام شاب ليقدم دفعاً قانونيّاً خطيراً " إن قرار تشكيل المحكمة باطل من الناحية الدستورية " فقد أصدره عبد الناصر في يوم لم يكن يمتلك فيه الحق دستوريّاً في إصداره نظراً لانتهاء أمد " قانون الطوارئ " الذي يتيح له تشكيل محاكم أمن دولة خاصة . وانهمرت العبارات من فم المحامي الشاب المنتصر " قرار المحكمة صدر من غير ذي صفة " باطل ، وما بني على باطل فهو باطل ، أدفع ببطلان تشكيل المحكمة وأطالبها بالتنحي .

وسأل الفريق في سذاجة يغلفها الكبرياء : " يعني إيه يا أستاذ ؟ قصدك إيه ؟ نقوم نروح بيوتنا وبلاش محاكمة ؟ "

وحاول المحامي أن يبسط المسائل ولكن الفريق صاح صيحة قائد في ميدان قتال: " مرفوض يا أستاذ مرفوض " وخرج المحامي من قاعة المحكمة إلى المعتقل .

وارتبكت المحاكمة عدة أيام ، وبدا واضحاً أن سيادة الفريق قد فقد السيطرة على الجلسات ، وكان التناقض صارخاً ، كنا جميعاً شركاء في الإحساس به ، المتهمون والمحامون والقضاة .

ومع ذلك فقد استمرت المحاكمة ، وأفرغ سيادة الفريق كل ما أحس به من ارتباك ومهانة في أحكام شديدة القسوة ، كل ذلك بعد أن قُتل المتهم الأول في القضية شهدي الشافعي في السجن نتيجة لتعذيب وحشي .

إن أحداث المحاكمة وصورة الفريق المتعنت المتعالي الخالي الوفاض من أية معرفة ، وهذا التناقض المثير بين استمرار المحاكمة ثم الأحكام القاسية يبين الإجراءات الثورية التي اتخذتها حكومة عبد الناصر في ذلك الحين . " [1]

وهكذا سارت الأمور بالنسبة للقضاء في العهد الناصري .

يقول عبد الرحيم نافع المحامى العام نائب المدعي الاشتراكي عن حياة الناس في ظل قوانين العهد الناصري : " في غمار التطورات الجذرية ومحاولات النهوض بالبلاد انسل إلى مقاليد الحكم نفر من المتعطشين للسلطة هيئوا لأنفسهم في رباط وثيق مواقع التأثير وما لبث أن اشتدت سواعدهم فأودعوا القانون خزينة الذكرى ومنحوه أجازة وألقوا كتاب الله جميعاً وراء ظهورهم واستقبلوا قبله دول قامت وتقوم على رقاب وأرواح منافي نظمها فاختار هذا النفر سبيل البغي والقهر أسلوباً لحكم البلاد مصورين لقيادتهم أنهم درعه الواقية وسنده وظهيره .واستهدفوا صاحب كل رأى حر بالمطاردة في رزقه وولده وحريته بدعوى المحافظة على النظام. فخفتت الأصوات فلا تسمع إلا الهمس فاسترق الأشرار السمع على الناس ضاربين الأخلاق والقانون عرض الأفق واتسعت دائرة البغي فوسعت كل شيء في المال والبنين وفتحت السجون وضاقت المعتقلات بمن فيها وسيق الذين ظلموا إلى غياباتها بمحاكمات هزيلة لم تأخذ من القانون مظهره ولا جوهره . وبات القوم حيارى تعلو جباههم كآبة من الغم بعد أن طغت على نفوسهم سلبية مفروضة لم يعرفوها ولم يألفوها . وضربت منابر الكلمات

([1]) لمزيد من التفاصيل حول ما جرى في هذه المحاكمة راجع د. رفعت السعيد " تأملات في الناصرية " دار المدى للثقافة والنشر الطبعة الثالثة ٢٠٠٠ " المقدمة ٢ ، سيادة الفريق .. قاضياً " .

وصروح العلم والمعرفة وهى التي كانت منار متدفق الضوء حتى صرح القضاء الشامخ الذي كان يطاول عنان السماء وتباهى به مصر كل الأمم المتحضرة حاصروه وأعملوا فيه معاولهم . " [1]

مذبحة القضاء

كانت معركة العدالة من أهم معارك الخطوط الخلفية التي ظهرت على مسرح الحياة السياسية . فوجئ الناس يوم ٣١ أغسطس ١٩٦٩ بصدور أربعة قوانين : ٨١ – ٨٢– ٨٣– ٨٤ بإعادة تشكيل الهيئات القضائية وتعديل نادي القضاة ، وقبول استقالة محمد أبو نصير وتعيين مصطفى كمال إسماعيل وزيراً للعدل ، وعندما أُعِيد تشكيل الهيئات القضائية من جديد تجاوز التشكيل ١٨٩ من رجال القضاء من بينهم رئيس محكمة النقض ، و ١٥ مستشاراً بمحكمة النقض ، وأعضاء مجلس إدارة نادي القضاة .

وللذين لا يعلمون ماذا تعني إقالة أي موظف في العهد الناصري نقول لهم إن إقالة إي موظف – آنذاك – معناه أن يمد يده للناس بعدما ينفق ما كان مدخراً للزمن ، وحلي زوجته ، وأثاث بيته ، ويبلي جميع نعاله في البحث عن أي عمل دون جدوى ؛ فقد كان فصله عن العمل بسبب قضية سياسية يجعل من يمد له يد المساعدة يعد كالمتستر على مجرم طريد العدالة إن كُشِف فحتماً سينال جزاؤه !!

كتب المستشار محمد عبد السلام – النائب العام – عن مذبحة القضاء والتمهيد لها في كتابه "سنوات عصيبة" وكان مما قاله: "المفروض أن المهمة الأولى لوزير العدل هي تثبيت دعائم استقلال القضاء، وإشاعة روح الطمأنينة بين القضاة، ولكن وزير هذه الحقبة – السيد محمد أبو نصير – كان بعيدًا كل البعد عن هذا الاتجاه، وكانت له سياسة مرسومة، هدفها هدم القضاء واحتواؤه سياسيًّا. وكان يعتبر النقد الذي يمسه

([1]) عبد الرحيم نافع المحامي العام نائب المدعي الاشتراكي جريدة الأهرام ١٦ / ٥ / ١٩٧٩.

حملة موجهة ضد الحكومة، بل يعطيها الشعار الذي كان شائعًا وهو "ثورة مضادة"، ومن هنا يتجه عبد الناصر لمقاومتها والقضاء عليها .

ووافق اتجاه الوزير هوى لدى حكومة عبد الناصر التي لم تكن راضية عن اتجاهات القضاء والنيابة ، ثم إن الوزير قرَّب إليه بعض العناصر التي كان بها جانب من الانحراف، فعمل هؤلاء ضد الكثرة الصالحة.

وعُقدت الجمعية العمومية للقضاة في ٢٨ مارس سنة ١٩٦٨ لتجديد انتخاب ثلث الأعضاء، فأصدرت الجمعية بيانًا تحدث عن وجوب سيادة القانون، واستقلال السلطة القضائية، والبعد بالقضاة عن كافة التنظيمات السياسية، كما تحدث عن وجوب تخصص القضاة وتفرغهم، وأن النيابة العامة جزء لا يتجزأ من القضاء، وجاء في البيان رد عما يقال عن الالتجاء للقضاء الشعبي في بعض القضايا.

وقد واجه علي صبري هذا البيان بمقالات نشرتها جريدة "الجمهورية" تندد بالقضاة، وتطلب إشراكهم في تنظيمات الاتحاد الاشتراكي، وتسخر من القاعدة التي اتفقت عليها الشرائع الدنيوية والسماوية، والتي ترى درء الحدود بالشبهات، وتفسر الشك لصالح المتهم، ثم طلب علي صبري تعيين ثمانية من شبان الاتحاد الاشتراكي في وظائف معاوني نيابة دون مراعاة أسبقيتهم في ترتيب التخرج، فلما اعترضت على ذلك أصدر قرارًا جمهوريًّا بتعيينهم .

وعندما جاء موعد انتخاب نادي القضاة سقط أتباع الوزير الذين كانوا يسمون "مرشحي الحكومة"، فجاء دور الانتقام ممثلاً فيما سُمِّي "مذبحة القضاء" في ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩، وقضت هذه المذبحة بوقف العمل بقانون السلطة القضائية، وبحصانة القضاة كبيرهم وصغيرهم، وفُصل جميع أعضاء مجلس نادي القضاة، وعدد كبير من القضاة ورجال النيابة، ولتغطية هذا التصرف الشاذ صدر قرار بفصل جميع رجال القضاء، ثم أعيد منهم من لم يشترك في إغضاب الحكومة، وكانت هذه مأساة

تُعَدّ الأولى من نوعها؛ فهي من مبتكرات هذا العهد، وظل رجال القضاء المفصولون بعيدين عن وظائفهم حتى أعادتهم ثورة التصحيح [1] وأزالت الظلم عن المظلومين".

هذا هو القضاء في عهد عبد الناصر لم يكتف فيه بفصل القضايا السياسية عن القضايا المدنية بل راح يعصف بالقضاة الذين طالبوا بكفالة الحريات لكل المواطنين وسيادة القانون على الحُكَّام والمحكومين على السواء ، واستقلال القضاء!

هذا عن نظام الحكم في العهد الناصري فماذا عن أوجب مهام الزعيم الحق نحو شعبه والتي تتمثل في وجوب توفير الأمن الخارجي ، والداخلي ، والعدالة الاجتماعية، وتوفير الخدمات الأساسية للمواطنين .

هذا ما سنناقشه في الفصول التالية .

***

(1) أطلق الرئيس السادات على ما قام به في ١٥ مايو ١٩٧١ من قضاء على مراكز القوى ثورة التصحيح ، ويقصد بمراكز القوى رجال عبد الناصر الذين تمتعوا بقدر كبير من السلطات في الحقبة الناصرية . ومن أبرز هؤلاء : علي صبري (نائب رئيس الجمهورية) ، والفريق محمد فوزي (وزير الحربية) ، ومحمد فائق (وزير الإعلام) ، ومحمد لبيب شقير (رئيس مجلس الأمة)، وسامي شرف (سكرتير رئيس الجمهورية).
حاول هؤلاء القيام بانقلاب على نظام حكم السادات ، ولكن استطاع السادات كشف مخططهم ومحاصرته وإلقاء القبض عليهم داخل مبنى الإذاعة والتلفزيون ، وقد استعان في ذلك بعدة أشخاص أهمهم الليثي ناصف قائد الحرس الجمهوري وقتها.
وظل اسم " ثورة التصحيح " شائعاً طوال حكم السادات ثم اختفى بموته وتولي مبارك الحكم بعده .